CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/SR.314
1 June 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

# اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

**اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة**

**الدورة السادسة عشرة**

**محضر موجز للجلسة ٣١٤**

**المعقودة في المقر، بنيويورك،**
**يوم الأربعاء ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، الساعة ١٠/١٥**

**الرئيسة: السيدة خان**

**المحتويات**

**النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بمقتضى المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)**

../..

**هذا المحضر قابل للتصويب .**

**وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل . كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر . كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى** Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

**وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.**

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بمقتضى المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الأولي لسلوفينيا (CEDAW/C/SVN.1)

١ - بناء على دعوة من الرئيسة، اتخذ السيد تورك والآنسة كوزميك (سلوفينيا) مكانيهما على مائدة اللجنة.

٢ - السيد تورك (سلوفينيا): قال إن حكومته تولي اهتماما كبيرا لمعاهدات حقوق الإنسان، وخصوصا اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ورأى أن المعايير الدولية لحقوق الإنسان كانت موضع إلهام قوي عند وضع سلوفينيا لدستورها وتقرير سياستها. وبمناسبة مسألة الإخطار بخلافة الدول في المعاهدات المتعددة الأطراف التي وقعتها يوغوسلافيا السابقة، أعلنت سلوفينيا أن هذه المعاهدات ملزمة لها باعتبارها دولة خلفا ليوغوسلافيا منذ اليوم الأول لإعلان استقلالها. وهكذا فإن تنفيذ هذه المعاهدات استمر دون انقطاع. وأبدى أمله في سرعة تعزيز الاتفاقية، واعتماد بروتوكول اختياري يضم الإجراء الخاص بتناول الشكاوى الفردية.

٣ - الآنسة كوزميك (سلوفينيا): قدمت التقرير الأولي لبلدها، وقالت إنه رغم حدوث تقدم في بعض مجالات حياة المرأة، فإن التخلف كان كثيرا في مجالات أخرى. وقالت إن المبادئ المدونة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لها دور حاسم في الدفاع عن حقوق المرأة في مجتمع سلوفينيا. وفي هذا الصدد يمكن بمقتضى دستور سلوفينيا الاستشهاد بالاتفاقية أمام المحاكم المحلية، كما أن للصكوك الدولية الأسبقية على القانون الوطني.

٤ - وذكرت أن لجنة شؤون المرأة، وهي الجهة المسؤولة عن تنفيذ مبدأ المساواة بين الجنسين الوارد في الوثائق القانونية للهيئات التشريعية، قد تشكلت في تموز/يوليه ١٩٩٠ في أعقاب أول انتخابات شاركت فيها عدة أحزاب. وفي تموز/يوليه ١٩٩٢، أسفرت جهود اللجنة عن إنشاء الحكومة لمكتب سياسات المرأة. وهذا المكتب مسؤول عن رصد مركز المرأة وتنفيذ حقوق المرأة التي يكفلها الدستور والقوانين والاتفاقات الدولية. وللجنة سلطة الاشتراك في إعداد القوانين وغيرها من الإجراءات والتدابير والبرامج التي تتخذها الحكومة، كما أن لها سلطة تقديم مقترحات تتعلق بالتدابير التي يتعين اتخاذها في هذا المجال.

٥ - وقد تولى مكتب سياسات المرأة إعداد التقرير الأولي بالتعاون مع الوزارات المعنية والمؤسسات والمجموعات غير الحكومية الأخرى. وكان التقرير الأصلي قد أرسل إلى الأمين العام في عام ١٩٩٣ ونُشر في صورة كتيب وزع على نطاق واسع في سلوفينيا. ورأت أن التقرير مصدر مرجعي لتطور استراتيجيات وبرامج سلوفينيا للنهوض بالمساواة بين الجنسين. وقد أعد التقرير في فترة شهدت تغيرات كبيرة

وتحولات في كثير من المجالات الاقتصادية والسياسية والقانونية، ووسط صعوبات جمة واجهت عملية جمع البيانات، خصوصا عن توزيع البيانات الإجمالية حسب النوع. وجرى تحديث معظم هذه البيانات بمعلومات تغطي السنتين السابقتين أو السنوات الثلاث السابقة في صورة تذييل مرفق بالتقرير الأولي.

٦ - وقالت إن حكومتها قد تصدت بكفاءة لكافة الصدمات التي أعقبت تفكك يوغوسلافيا السابقة. وقد استطاعت سلوفينيا، باتباع سياسة لمقاومة التضخم والانتكاس عدة سنوات، أن تحقق استقرار اقتصادها الكلي في وقت قصير نسبيا، مع إيجاد اقتصاد مفتوح مستقر. فقد بدأ الناتج المحلي الإجمالي ينمو من جديد، وصار للبلد فائض في الميزانية. كما أن نسبة البطالة قد استقرت على حالها خلال العامين الماضيين.

٧ - وأشارت إلى أن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة لم ينفذ بقدر متساو في كافة مجالات الحياة، رغم الضمانات الدستورية والتشريعية في هذا الصدد. والحقيقة أن الانتخابات الديمقراطية وإدخال الديمقراطية البرلمانية كانت تعني هبوط مساهمة المرأة في عملية تقرير السياسة. وخلافا لكافة التوقعات، قللت انتخابات تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ مرة أخرى تمثيل المرأة في عملية اتخاذ القرارات السياسية. وكان هناك قانون مقترح يستهدف جعل ثلث مرشحي جميع الأحزاب من النساء، مع زيادة النسبة بمقدار ٥ في المائة خلال فترة كل ولاية حتى تتعادل النسبة بين النوعين، بيد أن المؤسف هو أن هذا الاقتراح رفضه معظم نواب البرلمان عند التصويت. ورأت ضرورة اتخاذ إجراءات فعالة تزيد اشتراك المرأة في اتخاذ القرارات، كما رأت أن يكون الناخبون أفضل إطلاعا.

٨ - ولحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، نص الدستور على إيجاد مؤسسة مختصة بالحماية غير الرسمية لحقوق المواطنين. ولم يصدر في السنوات الأخيرة أي حكم قضائي بسبب انتهاك مبدأ المساواة.

٩ - وفيما يتعلق بشؤون الأسرة، ذكرت أن الذي حدد أسس سياسة الأسرة قرار صدر في عام ١٩٩٣ بشأن وضع سياسة للأسرة. وأقيمت داخل وزارة العمل والأسرة والشؤون الاجتماعية إدارة مختصة بشؤون الأسرة. وتقوم السياسة الجديدة على مبادئ الشمولية، واحترام السلطة الذاتية للأسرة ولأفرادها، وحماية حقوق الطفل. وقالت إن الدولة تدعم الأسرة ماليا في صورة استحقاقات نقدية للأسر المحرومة، واستحقاقات للأطفال، وإعفاءات من الضرائب، وإعانات لمراكز الرعاية النهارية. وهناك نقطة حاسمة تستحق المراعاة هي أن جميع البحوث الاجتماعية تشير إلى أن الظروف اللازمة لإقامة أسرة جديدة صارت أسوأ.

١٠ - وانتقلت إلى التعليم فقالت إن الأمية شبه معدومة في سلوفينيا. وفي ١٩٩٦، صدر عدد من القوانين لإصلاح المدارس بشكل كاف خلال السنوات القليلة القادمة. ومع أن دستور سلوفينيا يكفل المساواة بين النوعين في التعليم، فإن البحوث أظهرت استمرار التمييز بينهما. وأشارت في هذا الصدد إلى أنه ستجري مراجعة الكتب المدرسية المستخدمة في المدارس الابتدائية في إطار عملية إصلاح المقررات الدراسية. وأحد الأسباب الرئيسية لشدة انخفاض نسبة المرأة بين طلاب الدراسات العليا بالقياس إلى المرحلة

الجامعية هو أن فترة دراسات الخريجين تتوافق مع فترة الإنجاب عند المرأة، عندما ينتظر منها أن تقوم برعاية الأطفال وتنشئتهم. وتحسين هذا الوضع، يتطلب من الدولة أن تقيم أجهزة لتخفيف هذه الأعباء عن كاهل المرأة، وأن تحاول تغيير مواقف الأسرة.

١١ - وأشارت إلى كثرة تعرض المرأة للتمييز في التوظيف. وهناك نسبة عالية في النساء يعملن طول الوقت، ولهذا يتحملن عبئا مزدوجا هو مسؤولية الأسرة والعمل. وخلال العهد الاشتراكي، اتخذت خطوات لتخفيف هذا العبء بأمور منها إنشاء شبكات لمراكز الرعاية النهارية، بيد أنه تلزم إجراءات أخرى كجزء من سياسة الحكومة في مجال الأسرة. كما أن هناك بعض المهن التي تغلب عليها النساء، مثل الرعاية الطبية والاجتماعية.

١٢ - وقالت إن البطالة أخذت تزداد منذ عام ١٩٨٦، وإن معظم العاطلين رجال، بينما هبطت نسبة البطالة بين النساء. وتشكل النساء معظم الباحثين عن العمل لأول مرة، بسبب صعوبة عثورهن على وظائف ولأن أصحاب الأعمال يتوقعون منهن القيام بإجازات أمومة طويلة. وقالت إن الدولة تنظم التأمين الطبي الإجباري والتأمين عند التقاعد والعجز وغير ذلك من أنواع التأمين الاجتماعي.

١٣ - ويجري حاليا إصلاح نظام التأمين عند التقاعد والعجز، استجابة لارتفاع نسبة المسنين بين السكان. كما أن نظام المعاشات التقاعدية يتعرض للقيود. وتسمح التشريعات الحالية للمرأة بالتقاعد في سن ٥٨ سنة بعد ٣٥ سنة من الخدمة، بينما يتقاعد الرجل في سن ٦٣ بعد ٤٠ سنة من الخدمة. وهناك اتجاه إلى المساواة بين هذين الشرطين. وحيث إن الأجل المتوقع للمرأة أطول من الرجل، فإنها تمثل غالبية أصحاب المعاشات التقاعدية. والمعاش التقاعدي للمرأة أقل في المتوسط من الرجل، لأنها تعمل في العادة في وظائف أقل أجرا وفي قطاعات أدنى أجرا، ولأنها كثيرا ما تأخذ إجازات مرضية لأسباب منها رعاية الأطفال، وبالتالي يؤثر هذا في معاشها التقاعدي.

١٤ - وقالت إن إجازة الأمومة تمتد ١٠٥ أيام، ومدة إجازات رعاية الطفل ٢٦٠ يوما. ويعادل استحقاق الأمومة كامل المرتب الأساسي. ويمكن للأب أن يأخذ إجازة لرعاية الطفل بموافقة الأم، رغم قلة ارتفاع نسبة الرجال الذين يأخذون هذه الإجازة، بسبب التقاليد.

١٥ - وفيما يتعلق بالرعاية الصحية، فإن أشيع الأمراض المزمنة غير القاتلة للنساء تحت سن ٤٠ هي أمراض المرارة ومشاكل التكيف مع العمل. ويمكن تخفيض النوع الأخير كثيرا بالعلاج الطبيعي المنتظم والتدريب الكافي على العمل. وأشيع أسباب الوفاة بين النساء تحت سن ٦٤ سنة هي السرطان وأمراض القلب والأوعية الدموية. ولم تتغير كثيرا نسبة الوفيات بسرطان الرحم في السنوات الأخيرة، والمقرر وضع إجراء برنامج لرصده على أمل تقليل نسبته بمقدار ١٥ في المائة بحلول عام ٢٠٠٥.

١٦ - إن جميع الأفراد مكفولون بالرعاية الصحية قانونا بمقتضى الدستور. وباستطاعة العاملين الراشدين أن يشتركوا في التأمين الصحي الاختياري بالإضافة إلى التأمين الإجباري. ويكفل التأمين الإجباري للمرأة الاستشارة المجانية في شؤون تنظيم الأسرة، ولا يدفع المشترك فيه أكثر من ١٥ في المائة من تكاليف الخدمات كحد أقصى. ويكفل الدستور حق الإجهاض باعتباره من حقوق الإنسان للمرأة وليس مجرد أسلوب لمنع الحمل.

١٧ - وأكدت أن جميع الخدمات الطبية المتعلقة بالحمل والولادة مجانية، وأن نسبة عالية جدا من النساء يترددن على الخبراء الاستشاريين المختصين. ونتيجة لذلك تقل كثيرا وفيات الأمهات والرضع.

١٨ - وحالات الإصابة بمتلازمة نقص المناعة المكتسب بين النساء ضئيلة جدا، بيد أنه اتخذت عدة إجراءات في أنحاء البلد لمكافحة هذه العلة.

١٩ - ورغم عدم وجود بيانات عن الصحة النفسية موزعة حسب النوع، فإن الصحة النفسية للمرأة تعتبر مشكلة صحية خاصة. ويزداد بانتظام عدد الأجهزة غير الحكومية التي أقيمت لمعالجة الاضطرابات النفسية.

٢٠ - ورأت أن فترة التحول في سلوفينيا قد حدّت كثيرا من فعالية مساهمة المرأة، وأن هذا يعتبر تحديا. وقد قطعت الحكومة على نفسها وعدا بتنفيذ منهاج عمل بيجين من خلال مكتب سياسات المرأة. وقد تحقق الكثير في هذا الصدد: فقد جرت ترجمة إعلان ومنهاج عمل بيجين إلى اللغة السلوفينية، ووزعت نسخ منهما على نطاق واسع. كما شُكلت أفرقة من الخبراء لإعداد استراتيجية وطنية، ووضع تحليل لأمس المجالات التي تحتاج إلى عمل، مع تحديد الأولويات. والمنتظر إعداد برنامج وطني يعتبر الأول من نوعه بهدف تعزيز المساواة بين الجنسين، بحيث يكون جاهزا لاعتماده في صيف عام ١٩٩٧. وقالت إن من أولوياته تعزيز الأجهزة الوطنية وإدخال المساواة بين الجنسين في جميع السياسات والبرامج الحكومية الرئيسية، وزيادة تمثيل المرأة في الحياة السياسية والعامة، وزيادة التوعية بالمساواة بين الجنسين، والتوفيق بين الحياة المهنية والأسرية للمرأة، ومنع العنف ضدها.

٢١ - الرئيسة: دعت أعضاء اللجنة إلى النظر في التقرير الأولي لسلوفينيا.

ملاحظات وتعليقات عامة

٢٢ - الآنسة غونسالس مارتينس: قالت إن طبيعة تشكيل الوفد يبين التزام الحكومة بالنهوض بالمرأة. وقالت إن التقرير جيد التنظيم وبه معلومات مفيدة. وأشارت إلى المؤسسات البرلمانية فقالت إنها تود أن تعرف عدد النساء بالبرلمان، وطبيعة تشكيل لجنة سياسات المرأة، وهل تشمل أي أعضاء من البرلمان. وقالت إن التقرير لم يبين طبيعة تشكيل مكتب سياسات المرأة أو طبيعة مركزه داخل الحكومة. ولذلك فهي تسأل هل هو جهاز مستقل أم تابع لوزارة أخرى. وأخيرا سألت عن مدى اتساع توزيع نص الاتفاقية.

٢٣ - الآنسة أويدراوغو: قالت إن حجم الوفد يبين شدة الالتزام بحقوق المرأة، مثلما يبينه تقديم التقرير في حينه، وأنه أعد وفقا للمبادئ التوجيهية للجنة. وقالت إن ما به من معلومات إحصائية مفيد جدا، لأنه يُمكّن الخبراء من تقييم الوضع الحقيقي للمرأة. ومع ذلك فإن مركز وتشكيل مكتب سياسات المرأة ليس واضحا. وسألت كيف ينسق المكتب أعماله مع المنظمات النسائية الأخرى الكثيرة في البلد، وخصوصا في المبادرات المتعلقة بالنهوض بالمرأة.

٢٤ - الآنسة شوب - شيلنغ: قالت إن الجهود التي تبذلها الحكومة لصالح المرأة رائعة، وخصوصا في بلد يمر بمرحلة انتقالية. ورأت أن الحكومة قد أظهرت تبصرا حاسما بالصعوبات التي تواجه المرأة، وأنها دعمت بشدة مستقبل البروتوكول الاختياري. ورحبت بتأكيد سلوفينيا لمنهاج عمل بيجين وبالجهود المبذولة للدعاية للتقرير الأولي.

٢٥ - الآنسة خافاته ده ديوس: قالت إن التقرير مفيد كثيرا: فهو يتبع المبادئ التوجيهية للجنة ويحتوي على كثير من البيانات الحديثة. وهي تعتبر مكاسب المرأة في سلوفينيا رائعة، وخصوصا في بلد يمر بمرحلة انتقالية. ورحبت بالتدابير الإيجابية المتخذة لإيجاد تكامل بين مبادئ حقوق الإنسان، ومنها المساواة بين النوعين، في جميع السياسات. ورحبت أيضا بانفتاح البلد نحو المنظمات غير الحكومية، وأسلوبها الصريح في معالجة الصعوبات، والتنفيذ الفوري لمنهاج عمل بيجين.

٢٦ - الآنسة شاليف: أثنت على الوفد لجودة تقريره. وسألت ما هي الحالات المتعلقة بالمرأة التي عرضت على المحكمة الدستورية وماذا كانت نتيجتها. وأشارت إلى إمكانية الاستشهاد بالاتفاقية، فسألت هل هذا قد حدث فعلا، وفي هذه الحالة ماذا كانت النتيجة.

٢٧ - الآنسة أباكا: أثنت على حكومة سلوفينيا لتصديقها على الاتفاقية وعلى جودة تقريرها الأولي. ومع ذلك فإنها لا ترى به أي إشارة إلى التوصيات العامة للجنة التي يراد بها تعزيز تنفيذ أحكام الاتفاقية. ولاحظت أن التحول الاقتصادي والتكيف الهيكلي لهما بصورة شبه دائمة أثر سلبي مباشر على المرأة والطفل، وخصوصا على صحتهما وتعليمهما، وسألت هل اتُخذت أية إجراءات للحد من ذلك. وأثنت على الحكومة لقبولها دخول اللاجئين، رغم ما يسببه ذلك من مشاكل لبلد صغير.

المادة ٢

٢٨ - السيدة رايل: قالت إن من المؤثر أن يشارك مكتب سياسات المرأة بنشاط، إلى جانب عدد من الهيئات غير الحكومية في إعداد التقرير.

٢٩ - وذكرت أنه، رغم التقدم الكبير الذي أحرز في غضون سنوات قلائل، بما في ذلك الإصلاحات التشريعية، فإن وجود آليات التنفيذ الملائمة أمر بالغ الأهمية. وتساءلت هل جرى تعيين أمين مظالم لحقوق

الإنسان وفقا للدستور، وإذا كان الحال كذلك، فهل تلقى أمين المظالم أية شكاوى متعلقة بالنوع وأي قضايا عولجت حتى ذلك الحين.

٣٠ - السيدة شوب - شيلنغ: استفسرت عن علاقة الدستور بقانون العمل وعن كيفية معالجة التمييز على أساس النوع في مجال التوظيف. وطلبت إيضاحا بشأن نص الحكم المتعلق بالمساواة في الدستور، وقالت إن بعض التعاريف الواردة فيه توحي بأنه ينزع إلى إسناد دور أمومي محض للنساء بدلا من معاملتهن كأشخاص على قدم المساواة مع الرجال. وأثنت على الحكومة لإنشائها، على وجه السرعة، مكتب سياسات المرأة؛ بيد أنها تساءلت عن هيكل هذا المكتب وعمن يدير ميزانيته، والوزارة الملحق بها، وكيفية تمثيله في مجلس الوزراء، وهل دوره استشاري محض. وسألت أيضا إن كانت هناك في أية مصلحة حكومية محددة وحدات إدارية تعنى بالبعد الجنساني، وهل وضعت الحكومة الحالية أية سياسة خاصة بالمرأة.

٣١ - وطلبت المتكلمة أيضا مزيدا من المعلومات عن الحاجة لتمحيص التشريعات الحالية لكفالة اكتشاف ومن ثم إزالة حالات التمييز الخفي غير المباشر، واقترحت أن يكون إجراء استعراض من ذلك القبيل من مسؤوليات مكتب سياسات المرأة. وتساءلت أيضا إن كان هنالك تشريع محدد، عدا الدستور، يمنع التمييز في مجالات مثل العمالة والتعليم والصحة؛ وإن كانت التشريعات الجديدة المتعلقة بسياسات الأسرة والضمان الاجتماعي والضرائب موجهة نحو الرجال والنساء كأفراد، أم أنها تتأثر بمركز المرأة والرجل في الأسرة.

٣٢ - السيدة لين شانزين: أشادت بنوعية تقرير الوفد السلوفيني وعرضه الشفوي، وطلبت مزيدا من المعلومات المحددة عن طريقة التطبيق العملي للقوانين التي تمنع التمييز بين النوعين.

المادة ٣

٣٣ - السيدة كورتي: شكرت ممثلات سلوفينيا على عرضهن الشفوي الصريح وتركيزهن الواجب على المجالات التي تستحق الاهتمام. وتساءلت لماذا أنشئت الآلية الوطنية بمرسوم وليس بقانون؛ علما بأن للقانون سلطة أعظم وأدوم؛ وسألت أيضا عن أسباب عدم إنشاء وزارة لشؤون المرأة.

٣٤ - كما طلبت معلومات إضافية عن تعيين موظفي الآلية الوطنية وتكوينهم؛ وسألت، على سبيل المثال، هل بينهم ممثلون للأحزاب السياسية أو النقابات أو المنظمات غير الحكومية؟ وسألت أيضا هل تمول الآلية الوطنية من الميزانية الوطنية.

٣٥ - السيدة خافاته ده ديوس: طلبت معلومات إضافية عن التنسيق بين مكتب سياسات المرأة والإدارات الحكومية الأخرى، وعن كيفية رصد حالة المرأة، وعن المؤشرات المستخدمة في ذلك. وقالت إنها ترغب أيضا في مزيد من التفاصيل عن كيفية نشر الاتفاقية، وهل هي متاحة في طبعة شعبية مترجمة، وكيف تدمج البرامج التي يعدها المكتب في سياسة الحكومة.

٣٦ - وتساءلت ايضا، هل روجعت النصوص التشريعية، كالقانون الجنائي مثلا، للتأكد من خلوها من الآثار التمييزية المتبقية ضد المرأة، وكيف تعطى الأولوية لمشاريع القوانين المتعلقة بالمرأة في البرلمان، وكم أجيز منها.

المادة ٤

٣٧ - السيدة فيرير غوميس: قالت إنه مدعاة للرضاء أن يكون أول أعمال مكتب سياسات المرأة هو إعداد التقرير المعروض حاليا على اللجنة.

٣٨ - وذكرت أنها تود أن تسأل، فيما يتعلق بالفقرة المتصلة بحماية المستخدمات من الآثار الضارة لبعض العمليات الإنتاجية والتكنولوجية، هل ما زال التشريع يشمل حالات النساء غير القادرات على الإنجاب.

٣٩ - السيدة بوستيلو غارسيا دل ريال: أشارت إلى ما جاء في التقرير عن عدم وجود إجراءات مؤقتة لتحقيق المساواة، وقالت إنه لا يكفي أن يتوافق التشريع مع الاتفاقية مثلما أن عدم وجود شكاوى من عدم المساواة لا يعني، بالضرورة، أنه ليس هنالك انتهاكات. وقالت إن الإحصائيات تعكس تضاربا بالغا بين المساواة الشكلية والمساواة الحقيقية، وإن التنفيذ الفعال أمر جوهري، ولا سيما لحماية أضعف فئات النساء، وإن العمل الإيجابي ضروري لتحقيق التغيير في المواقف والهياكل الاجتماعية.

٤٠ - وتساءلت هل يستفاد من الاتفاقية، ولها قوة القانون في سلوفينيا، بصورة كافية، وهل حظيت بدعاية كافية؛ وهل هي مثلا متاحة على هيئة يمكن أن يفهمها أطفال المدارس ويمكن استخدامها لأغراض التعليم لتغيير القوالب النمطية للنوعين ولمحاربة العنف المنزلي؟

٤١ - وقالت إنها تتفق مع السيدة كورتي في أن البرامج والآليات المخصصة للمساواة بين النوعين سيكون لها سلطة ودوام أكبر لو أنها صدرت بقانون.

٤٢ - السيدة يونغ - شونغ كيم: قالت إنه واضح من العرض الشفوي أن هنالك نصوصا تشريعية تمنح الإجازة الأبوية للآباء، ولكن قلة قليلة من الرجال استفادت من ذلك الحق. وقالت إنها تفترض أن ذلك ناشئ عن تقسيم العمل التقليدي بين النساء والرجال، وتساءلت كيف يمكن التوفيق بين ذلك وأحكام الدستور التي تنص على أن تنشئة الأطفال حق للأبوين كليهما وواجب عليهما.

٤٣ - السيدة شوب - شيلنغ: قالت إنه لا يمكن تحسين وضع المرأة دون عمل إيجابي، ولا سيما في بلد يمر بمرحلة انتقالية رئيسية مثل سلوفينيا. فمثلا لا بد من التشجيع على تعيين عدد من الفتيات على وجه السرعة في وظائف لم تكن تقليديا من نصيب النساء. وإذا لم يحدث ذلك فإن القوالب النمطية للنوعين ستقوى. وقالت إن الاتفاقية أداة ممتازة لإنجاز ذلك النوع من التحسينات، ولكن سلوفينيا ذات الصلات الوثيقة باطراد بالاتحاد الأوروبي ينبغي أن تأخذ في اعتبارها أيضا توجيهات الاتحاد بشأن العمل الإيجابي.

وسألت إن كان لدى الحكومة خطط لإدخال إجراءات العمل الإيجابي، وإذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي العقبات التي تحول دون ذلك.

٤٤ - السيدة خافاته ده ديوس: قالت إنه ينبغي، عملا بروح المادة ٤ وفي ضوء الفجوات الباقية بين النوعين التي سردها التقرير، اتخاذ تدابير لزيادة مساهمة المرأة في السياسة، وتعزيز المسؤولية الأبوية العادلة عن رعاية الطفل، وتشجيع المرأة على دخول الميادين غير التقليدية كالهندسة والعلم والتكنولوجيا، ودعم الجهود التعليمية وجهود أجهزة الإعلام الرامية إلى تغيير القوالب النمطية.

٤٥ - وبشأن حماية العاملات من بعض العمليات الإنتاجية والتكنولوجية، قالت إنه ينبغي تطبيق تلك الإجراءات في القطاع الخاص وفي المؤسسات المملوكة للقطاع العام. وبروح المادة ٤ ينبغي أيضا حماية حقوق الفئات الضعيفة الأخرى من النساء مثل المسنات.

٤٦ - السيدة لين شانزن: سألت عن الإجراءات التي تتوخى الحكومة اتخاذها لزيادة تمثيل المرأة في المجالين السياسي والاقتصادي.

المادة ٥

٤٧ - السيدة كورتي: قالت إن المادة ٥، التي تهتم بها اللجنة اهتماما كبيرا، هي واحدة من أصعب المواد تطبيقا إذ إنها تتصل بتغيير أنماط السلوك الاجتماعي والثقافي. ورغم أن سلوفينيا قد أحرزت تقدما محمودا في ذلك المجال فإنه يبقى الكثير مما ينبغي عمله. وتساءلت هل أجريت دراسات عن ظاهرة التناقص في عدد الزيجات لتحديد أسباب هذا الاتجاه في سلوفينيا. وبالإضافة لذلك فإنها ترحب بأية إيضاحات عن المقصود بهبوط نوعية حياة الأسر المعيشية.

٤٨ - وبصدد العنف الموجه ضد النساء قالت إنه سيكون مفيدا تقديم بيانات إضافية إلى اللجنة عن معدلات وقوع وأسباب تلك الظاهرة. وأضافت أن التقرير يفتقر أيضا للمعلومات عن الإجراءات المتخذة لتغيير القوالب النمطية السلبية عن المرأة، وعن إسهام الإعلام في تلك الجهود. وتساءلت أيضا هل طُبقت المقترحات التي قدمتها مناقشة المائدة المستديرة بشأن العنف الموجه ضد النساء، التي عقدها مكتب سياسات المرأة في عام ١٩٩٣. وأعربت عن رغبتها كذلك في معرفة الجهات التي توفر خدمات الاستغاثة الهاتفية (SOS) لضحايا العنف المنزلي، وهل تلك الخدمات متوافرة على مدار الـ ٢٤ ساعة. ولاحظت أخيرا أن المادة ٥٤ من دستور سلوفينيا تنص على أن من حق وواجب الوالدين الإنفاق على أطفالهم وتعليمهم وتنشئتهم. وقالت إنه يهمها أن تعرف كيف تطبق تلك الأحكام على الصعيد العملي.

٤٩ - السيدة كارترايت: قالت إنه إذا كنت المقترحات المقدمة في مناقشة المائدة المستديرة بشأن العنف الموجه ضد المرأة قد طبقت، فسيكون من المفيد تقييم فعاليتها الآن. وقالت إن سلوفينيا، وقد حددت مشكلة العنف الموجه ضد المرأة، يصبح من واجبها الآن إيجاد الحلول لتلك المشكلة، وإن هنالك نهجا أثبت

فعاليته في بلدان أخرى، وهو يتمثل في نشر المعلومات عن القضية بين فئات مختارة، من بينها الشرطة والجهاز القضائي. وفي ذلك الصدد تساءلت هل تتلقى قوة الشرطة في سلوفينيا تدريبا لزيادة إدراكها لوقوع العنف الموجه ضد المرأة وتأثيره على كل جوانب حياة المرأة وعلى المجتمع ككل.

٥٠ - السيدة غونسالس مارتينس: قالت إن من المهم التمييز بين الجرائم العامة التي تكون المرأة بين ضحاياها والجرائم التي تستهدف المرأة بصورة محددة. وفي ذلك الصدد سألت إن كان العنف الموجه ضد المرأة في الإطار العائلي يعتبر جريمة. وأعربت عن اعتقادها أن المعاقبة على الإيذاء الجنسي للقُصر تحت سن الـ ١٤ عاما يجب أن تكون أشد مما هي عليه الآن. وأخيرا أبدت أسفها لعدم تمخض مناقشة المائدة المستديرة عن مقترحات للمعاقبة على العنف العائلي.

٥١ - السيدة يونغ - شونغ كيم: سألت عن الخطوات التي تتخذها الحكومة لمعالجة مشكلة العنف الموجه ضد النساء وعن موقف الجماعات المدنية من تلك القضية.

٥٢ - السيدة أويدراوغو: طلبت إيضاحا لتزايد عبء العمل المنزلي الذي تضطلع به المرأة. وتساءلت أيضا هل هنالك برامج تقدم لإعداد الشباب للزواج والحياة العائلية نظرا للأسرة من أهمية لاستقرار المجتمع. وقالت أخيرا إنها معنية بأن تعرف مدى انتشار ظاهرة الأسرة المعيشية ذات العائل الوحيد.

٥٣ - السيدة خافاته ده ديوس: سألت عن المساعدة المقدمة للعائل الوحيد وأطفاله، وتساءلت أيضا إن كانت العلاقات القائمة بحكم الواقع تدخل في نطاق التشريع الحالي، وإذا كان الحال كذلك فما هي حقوق والتزامات الأبوين في حالة فصم ذلك "القران". وقالت إنه سيكون من المفيد تزويد اللجنة ببيانات إضافية عن معدلات حدوث التحرش الجنسي والخطوات التي تتخذها الحكومة لمناهضته. ولاحظت أن التحرش الجنسي يعاقب عليه فقط إذا كان الطرف المذنب أكبر سنا من الضحية أو مارس سلطة عليها. ويجب في رأيها ألا تحدد تلك الجريمة بهذا الشكل الضيق. ويجب وضع برامج لزيادة الوعي العام لمشكلة التحرش الجنسي، وبخاصة بين الشرطة والجهاز القضائي وفي المدارس ومكان العمل. وفيما يختص بالمواد الإباحية، قالت إن التقارير تشير إلى أن تزايد تلك الظاهرة يرتبط بالتحرر السياسي والاجتماعي الحادث في شرق أوروبا. وتساءلت إن كان قد أجريت دراسات عن تأثير المواد الإباحية في ترسيخ القوالب النمطية السلبية عن المرأة وخلق مناخ يؤدي للعنف ضدها.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠